حاشية السندي على النسائي

2774 - ثم سلت أي أزاله بأصبعه فلما استوت به أي راحلته وهي غير التي أشعرها قوله فافتل من فتل كضرب .

2775 - ثم لا يجتنب أي بعد أن يبعث بتلك الهدايا إلى مكة فالمرء يبعث الهدى إلى مكة لا يحرم عليه ما يحرم على المحرم كما زعم بن عباس ومراد عائشة الرد عليه قوله .

2776 - قبل أن يبلغ التقييد بذلك لكونه محل الخلاف وأما بعد بلوغ الهدى محله فلا يقول بن عباس أيضا بقاء الحرمة قوله .

2780 - من عهن بكسر فسكون الصوف المصبوغ ألوانا قوله